

ملحق (٢):

مثال توضيحي لتقرير الخبرة المقدم من محاسب قانوني إلى جهة تقاضي

لأغراض هذا المثال التوضيحي لتقرير خبرة محاسبي، تم افتراض النقاط الآتية:

- وجود تعامل بين طرفي الدعوى تمثل في بيع وتوريد المدعي (ة) لمواد بناء على المدعى عليه (ا).
- قيام المدعى عليه (ا) بسداد جزء من مواد البناء المشتراة من المدعي (ة)، وبقاء مبلغ من قيمة المواد في ذمتها لم يسدد للمدعي (ة).
- إقامة المدعي (ة) دعوى قضائية ضد المدعى عليه (ا)، والمطالبة بالزام المدعى عليه (ا) بسداد المبلغ المتبقي لها في ذمة المدعى عليه (ا).
- قامت الدائرة بتكليف محاسب قانوني لفحص مستندات الأطراف
- لوجود تداخل في السدادات وبناءً على طلب طرفي الدعوى، قررت الدائرة ندب جهة خبرة محاسبية، لفحص مستندات الأطراف، وبيان طبيعة التعاملات بينهم، ومقارنة السدادات مع قيمة التوريدات، وإيضاح المبلغ المستحق لكل طرف لدى الآخر.
- فحص مصادقة رصيد صادرة من المدعي (ة) ومعتمدة من المدعى عليه (ا) مع وجود فرق بالرصيد لصالح المدعية.
- الاجتماع مع الأطراف لبحث أمر الفرق في الأرصدة وبيان أسبابها.
- مقارنة كشوف حسابات كل طرف لدى الآخر ومطابقتها لتحديد أوجه الاختلاف.
- التحقق من فواتير المبيعات المقدمة من المدعي (ة) الصادرة بتاريخ لاحق لتاريخ مصادقة الرصيد المعتمدة من الطرفين وأوامر تعميد صادرة من المدعى عليه (ا) وتذاكر تسليم المواد للمدعى عليه (ا).
- فحص كشوف الحساب البنكية لطرفي الدعوى والحوالات البنكية المحصلة من المدعى عليه (ا) للفترة اللاحقة من تاريخ المصادقة.

تقرير خبرة محاسبي

مقدم من المحاسب القانوني (اسم المحاسب القانوني كما ورد في ترخيصه)

إلى (جهة التقاضي التي قامت بندبه/تكليفه)

المُعَد وفقاً لمعيار الخدمات الاستشارية: ارتباطات لتقديم خدمات المحاسبة القضائية.

بناءً على قرار الندب الصادر من الدائرة رقم (....) بالمحكمة التجارية في مدينة (....)، بشأن إعداد تقرير خبرة في القضية رقم: (....) لعام: (....)، المقامة من المدعي (ة) ضد المدعى عليه (ا)، تم إعداد هذا التقرير متضمناً رأي الخبير والأوجه التي يستند إليها في تبرير هذا الرأي وحدوده، وما يلحق به من محاضر الأعمال وما سلم إليه من وثائق من طرفي النزاع أو من جهة الندب، وذلك على النحو الآتي:

موضوع الدعوى وقرار الندب:

يتلخص موضوع الدعوى الذي تم إعداد هذا التقرير بشأنه في الآتي:

قيام المدعى عليه (ا) "...." بشراء مواد بناء من المدعي (ة) "...." بإجمالي مبلغ (٢٥٠.٠٠٠) ريال، سدد منه مبلغ (٢٢٦٥٠٠٠) ريال، وتبقى للمدعي (ة) مبلغ (٢٣٥٠٠٠) ريال، ثابتة بموجب مصادقة رصيد مؤرخة في /.../.../.....، ومعتمدة بتوقيع وختم المدعى عليه (ا)، وجاءت طلبات المدعي (ة) في ختام صحيفة الدعوى الحكم بالزام المدعى عليه (ا) بدفع مبلغ (٢٣٥٠٠٠) ريال، ومبلغ (٢٣٠٠٠) ريال، نظير أتعاب المحاماة.

ووفقاً لمحاضر ضبط الجلسات؛ ورد طلب المدعي (ة) بتعيين خبير محاسبي لوجود تداخل في السدادات وبموافقة المدعى عليه (ا) على ذلك، قررت الدائرة ندب جهة خبرة محاسبية، لفحص مستندات الأطراف، وبيان طبيعة التعاملات بينهم، ومقارنة السدادات مع قيمة التوريدات، وإيضاح المبلغ المستحق لكل طرف لدى الآخر.

المهمة ونطاق العمل:

تتمثل مهمة الخبرة وفقاً لما ورد في قرار الندب الصادر من مقام الدائرة برقم (....) وتاريخ (....)، بفحص المستندات المقدمة من الطرفين، ومقارنة السدادات مع قيمة التوريدات، وإيضاح المبلغ المستحق لكل طرف على الآخر.

ويقتصر نطاق العمل على تنفيذ المهمة التي نص عليها قرار الندب - وفي حدود ما يقتضيه الاختصاص المحاسبي - وهي فحص ومراجعة مستندات الطرفين ومقارنة السدادات مع قيمة التوريدات، في ضوء ما يُقدم من طرفي الدعوى، وما يُبديه كل منهما من دفعات وما قد يتم اتخاذه من إجراءات

أخرى لازمة لتنفيذ هذه المهمة عن الفترة الزمنية من تاريخ (...../...../.....) الى تاريخ (...../...../.....)، في التوريدات الخاصة بفرع (...). وضمن العقد رقم (...). وتاريخ (...../...../.....) المبرم بين طرفي الدعوى.

وتؤكد على التزامنا أثناء تأدية المهمة بمعايير الخدمات الاستشارية "ارتباطات تقديم خدمات المحاسبة القضائية" والمعايير المهنية ذات العلاقة والميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والأنظمة واللوائح والقواعد ذات العلاقة، بما في ذلك الالتزام بالاستقلال التام دون الانحياز لأي طرف من أطراف الدعوى، والمحافظة على سرية المعلومات والمستندات التي يتم الاطلاع عليها إلا لأغراض المهمة المناط بنا القيام بها، وبأن الإجراءات المنفذة التي تخص هذه المهمة، تم اتخاذها لغرض تنفيذ المهمة وفي حدود الصلاحيات والتدابير التي أذن قرار الندب باتخاذها.

إجراءات تنفيذ المهمة:

في حدود المهمة المناط بنا تنفيذها، وفي ضوء ما قدم من مستندات، وما أُبدي من دفوع وملاحظات، نوضح الآتي:

- تم التواصل مع أطراف الدعوى لتقديم المستندات اللازمة لتنفيذ المهمة، خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام؛ فقدم طرفي الدعوى، مصادقة رصيد بتاريخ/...../.....، وكشف حساب للفترة من تاريخ/...../..... حتى تاريخ/...../.....، وفواتير مبيعات وأوامر تسليم بضاعة للمدعي عليه (أ) للفترة من تاريخ/...../..... وحتى تاريخ/...../.....، وكشوف حساب بنكية للدفعات المحصلة من المدعي عليه (أ) للفترة من تاريخ/...../..... وحتى تاريخ/...../.....
 - لم يقدم طرفي النزاع ما يؤيد وجود عقد مكتوب بحكم التعاملات بينهما، وهو ليس محل النزاع.
 - وبفحص مصادقة الرصيد المعتمدة بختم المدعي عليه (أ)، تبين أنها صادرة من المدعي (ب) بتاريخ/...../.....، بمصادقة رصيد المدعي عليه (أ) عن تاريخ/...../.....، وقدره (٣٥٠٠٠٠) ريال مع وجود فرق لصالح المدعي (ب) وقدره (٥٠٠) ريال في تاريخ/...../.....
 - وتم الاجتماع مع طرفي الدعوى، بشأن الاستفسار عن الفرق بين الرصيدين، وجاءت إفادة المدعي عليه (أ) بأن الفرق محل التوضيح وقدره (٥٠٠) ريال، هو عبارة عن قيمة بعض المواد لم يتم استلامها من المدعي (ب) لعدم مطابقتها المواصفات، وقد سُجل هذا المبلغ في حسابات المدعي (ب) ولم يسجل في حسابات المدعي عليه (أ)، وتم إرفاق سند استلام أصناف وصور حوالات بنكية مسحوبة من حساب المدعي عليه (أ)، وبفحصها تبين أن كافة الحوالات البنكية صادرة من حساب المدعي عليه (أ) بتاريخ لاحق لتاريخ مصادقة الرصيد، وبناءً على إفادة المدعي عليه (أ) أعلاه، يكون الرصيد الافتتاحي لدى المدعي عليه (أ) في/...../..... مبلغ (٣٥٠٠٠٠) ريال.
 - وبمراجعة كشف حساب المدعي عليه (أ) المستخرج من حسابات المدعي (ب) ومطابقته مع فواتير المبيعات ومؤيدات التحصيل والتحقق من صحة الرصيد المبين فيه، ظهر أن الرصيد الافتتاحي لدى المدعي (ب) في تاريخ/...../..... مبلغ (٣٥٥٠٠٠) ريال، والذي سبق وتم المصادقة عليه في تاريخ/...../.....، من طرفي الدعوى مع وجود زيادة في الرصيد قدرها (٥٠٠) لصالح المدعي (ب).
 - وبفحص فواتير المبيعات الصادرة من المدعي (ب) للمدعي عليه (أ) عن الفترة اللاحقة لمصادقة الرصيد من تاريخ/...../..... حتى تاريخ/...../..... بلغت قيمة المبيعات (٥٥٠٠٠٠) ريال مؤيدة بفواتير مبيعات وأوامر تعميم من المدعي عليه (أ) وتذاكر تسليم بضاعة.
 - وبفحص المتحصلات الواردة من المدعي عليه (أ) للمدعي (ب) عن الفترة اللاحقة لمصادقة الرصيد من تاريخ/...../..... حتى تاريخ/...../..... بلغت قيمة المتحصلات (٦٧٠,٠٠٠) ريال، مؤيدة بكشوف حساب بنكية من المدعي (ب) بما يظهر استلامهم الدفعات من المدعي عليه (أ).
 - استناداً لكل ما سبق، تم إيداع تقرير الخبرة بتاريخ/...../.....، متضمناً رأي الخبير والأوجه التي استند إليها في تبرير هذا الرأي وحدوده، وما لحق به من محاضر الأعمال وما سلم إليه من وثائق من طرفي النزاع أو من جهة الندب.
 - وعقب إيداع التقرير، تم إبلاغ طرفي الدعوى بذلك لمناقشة التقرير وتقديم أسئلتهم بشأنه في شكل كتابي وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام؛ وبناءً على توجيه من مقام الدائرة، وورد اعتراض من المدعي عليه (أ) على عدم احتساب حوالة مالية لصالحهم ضمن التقرير.
 - عليه تم استلام وفحص اعتراض المدعي عليه (أ) أعلاه بناءً على توجيه مقام الدائرة ببيان رأي الخبير بشأن هذا الاعتراض وأثره على الاستنتاج الفني المحاسبي، وذلك على النحو التالي:
- نص اعتراض المدعي عليه (أ): "نرفع لكم اعتراضنا على عدم احتساب مبلغ (٥٠٠٠٠) ريال تم تحويلها لحساب المدعي (ب)، والتي ورد إقرار باستلامها بالمذكرة الجوابية وأن أول حوالة تمت بعد تاريخ المصادقة على صحة الرصيد، وجاء سبب عدم احتساب هذه الحوالة بالتقرير أننا لم نقدم ما يؤيد ذلك، وعليه وبناءً على ما تقدم فأننا نتقدم باعترضنا على عدم احتساب الحوالة التام تحويلها لحساب المدعي (ب)، ومرفق صورة من الحوالة البنكية بتاريخ/...../..... رقم الحساب (...). بقيمة (٥٠٠٠٠) ريال".

رأي الخبير بشأن الاعتراض: إن مبلغ الحوالة المشار إليه أعلاه محتسب بالفعل لصالح المدعى عليه (أ) وذلك استناداً على كشف حساب المدعى عليه (أ) لدى حسابات المدعي (ب) الوارد ضمن مستندات المدعي (ب) بتاريخ/...../..... المستلمة بعد إيداع تقرير الخبرة، ومن ثم تكون ملاحظات المدعى عليه (أ) سالفة البيان غير مؤثرة على الرأي الذي توصل إليه الخبير في تقريره.

التواصل مع أطراف الدعوى:

بناءً على قرار الندب الصادر من مقام الدائرة، بشأن إعداد تقرير خبرة في القضية رقم: (.....) لعام: (.....)، المقامة من المدعي (ب) ضد المدعى عليه (أ)، وتقديمه لها بتاريخ/...../.....؛ فقد تم التواصل مع الأطراف لتقديم مستنداتهم خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام، وقدم كلا الطرفين مستنداتهم خلال المدة المحددة، وخلال مباشرة المهمة تم مقابلة الأطراف ومناقشتهم والاستماع لأقوالهم واستلام مستندات إضافية منهم وجدنا أنها ضرورية لتنفيذ المهمة، وتم فحصها وتضمينها في التقرير.

وبناءً على فحص ما قُدم من مستندات من الطرفين تم إيداع تقرير الخبرة بتاريخ/...../.....، وإبلاغ الأطراف بذلك لمناقشة التقرير وتقديم أسئلتهم حوله مكتوبةً وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام، تم خلالها استلام وفحص اعتراض المدعى عليها وذلك بناءً على توجيه من مقام الدائرة.

وبناءً على كل ما تقدم ذكره من إجراءات تم إعداد تقرير الخبرة المرفق متضمناً الإجراءات التي تم تنفيذها والاستنتاج الفني المحاسبي ورأي الخبير والأوجه التي يستند إليها في تبرير هذا الرأي وحدوده، وما يلحق به من محاضر الأعمال وما سلم إليه من وثائق من طرفي النزاع أو من جهة الندب، وبما يتفق مع معيار الخدمات الاستشارية "ارتباطات لتقديم خدمات المحاسبة القضائية"، الصادر عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

الاستنتاج الفني المحاسبي:

في ضوء ما قدم لنا من مستندات متمثلة في مصادقة رصيد، وكشف حساب، وصور فواتير مبيعات، وكشوف وحوالات بنكية، ومذكرة استلام مواد، نوضح ما يلي:

- بيان التعاملات بين طرفي الدعوى: تمثلت في بيع المدعي (ب) مواد بناء للمدعى عليه (أ)، إلا أن الطرفين لم يقدموا ما يؤكد وجود عقد مكتوب يحكم التعاملات بينهما، وهي ليست محل خلاف.
- مقارنة السدادات مع قيمة التوريدات وإيضاح المبلغ المستحق لكل طرف على الآخر: استناداً إلى ما قدمه طرفي الدعوى من مستندات، وباعتبار أن مصادقة الرصيد للعميل لأي فترة تمثل إقراراً من طرفي الدعوى بصحة المعاملات التجارية والمالية وأرصدة الحسابات بينهم عن تلك الفترة حتى وإن وجد بها اختلافات، فقد ظهر وجود فرق وقدره (٥٠٠٠) ريال، لصالح المدعي (ب) لدى المدعى عليه (أ)، ببيانها كما يلي:

المبلغ بالريال	البيان
٣٥٠٠٠	الرصيد الافتتاحي لدى المدعى عليه (أ) في/...../..... ويمثل رصيد المصادقة في (...../...../.....)
٥٥٠٠٠	يضاف/ قيمة فواتير المبيعات من/...../..... حتى/...../..... (الفترة اللاحقة لمصادقة الرصيد)
(٦٧٠٠٠٠)	يخصم/ قيمة الحوالات البنكية من/...../..... حتى/...../..... (الفترة اللاحقة لمصادقة الرصيد)
٢٣٠٠٠٠	صافي الرصيد

رأي الخبير:

وفقاً للبيانات والمعلومات المتاحة لنا، وفي حدود نطاق المهمة المناطة بنا، وبناءً على ما لدينا من خبرات في مجال هذه المهمة، فقد توصلنا إلى ما يلي:

- يوجد مبلغ مستحق لصالح المدعي (ب) على المدعى عليه (أ) ومقداره (٢٣٠٠٠٠) ريال.

لفت الانتباه:

- تم إعداد هذا التقرير بما يتفق مع معيار الخدمات الاستشارية: ارتباطات لتقديم خدمات المحاسبة القضائية الصادر عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، ولغرض تنفيذ المهمة الصادرة بنده في النزاع المائل فقط.
- تم إعداد هذا التقرير في حدود الصلاحيات والتدابير الواردة في قرار الندب، وأسس على ما قدمه الطرفان من مستندات وأدلة ودفع، وما تمكن الخبير من الحصول عليه من بيانات ومعلومات حتى تاريخه، وفي حال ظهور أي مستندات أخرى، أو معلومات إضافية متعلقة بالنزاع المائل بخلاف ما تم تقديمه أو الاطلاع عليه، فإنها قد تؤدي إلى تغيير أو تعديل الاستنتاجات السابقة.
- طرفي الدعوى هم المسؤولون مسؤولون كاملة عن صحة المستندات المقدمة منهما.

- يقتصر رأي الخبير على المسائل الفنية، ولا يمتد لأي رأي في مسألة نظامية، وإذا تبين أن المهمة تتضمن مسائل نظامية، سيتم إخطار الدائرة بذلك.

قائمة بالوثائق المستند إليها في التقرير:

(بيان بالوثائق التي استند إليها الخبير في تقريره، مع التمييز بين الوثائق المقدمة من الأطراف وتلك التي جمعها الخبير، مع إرفاق نسخة منها)

...../..../....	تاريخ التقرير:
	اسم المحاسب القانوني:
	توقيع المحاسب القانوني:
	رقم ترخيص مزاولة المهنة:
	عنوان المحاسب القانوني وقنوات الاتصال:
	ومؤهلات وخبرات المحاسب القانوني: